

حاشية الشيخ سليمان الجمل على شرح المنهج (حاشية شرح المنهج)

@ 94 @ \$ فصل \$ في تفريق الصفقة وتعددتها وتفريقها ثلاثة أقسام لأنه إما في الابتداء أو في الدوام أو في اختلاف الأحكام وقد بينتها بهذا الترتيب فقلت لو باع في صفقة واحدة حلا وحرما كخل وخمر أو عبد وحر أو عبده وعبد غيره أو مشترك بغير إذن الغير والشريك صح البيع في الحل من الخل وعبده وحصته من المشترك وبطل في غيره إعطاء لكل منهما حكمه